قرار لوزير العدل رقم 1081.03 صادر في 2 ربيع الآخر 1424 (3 يونيو 2003) تحدث بموجبه أنواع الخبرة وتحدد مقاييس التأهيل للتسجيل في جداول الخبراء القضائيين.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.01.126 بتاريخ 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.2824 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بتطبيق أحكام القانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين وخاصة المادة الأولى منه ؛

وبعد استشارة اللجنة المنصوص عليها في المادتين 8 و 9 من القانون رقم 45.00 المشار إليه أعلاه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدد أنواع الخبرة ومقاييس التأهيل للتسجيل في جداول الخبراء القضائيين على النحو التالي :

المحاسبة

فروعها	مقاييسها
الفرع الأول : تدقيق الحسابات ومراقبتها والمصادقة عليها AUDIT في الشؤون الجبائية والمنازعات المتعلقة بالضرائب والشركات وصعوبات المقاولات.	■ دبلوم وطني لخبير محاسب أو ما يعادله مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ■ شهادة التقييد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب.

فروعها	مقاييسها
الفرع الثاني : الخبرة في المحاسبة Expertise en comptabilité.	■ شهادة وطنية جامعية للسلك الثالث في الاقتصاد أو تدبير المقاولات أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ■ شهادة التقييد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب أو شهادة التقييد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين المعتمدين حسب كل حالة.

الشؤون البحرية

فروعها	مقاييسها
الفرع الأول : الملاحة البحرية واستغلال البواخر.	■ شهادة وطنية لربان في أعالي البحار أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفرع الثاني : ميكانيك البواخر.	■ شهادة وطنية لضابط آلاتي من الطبقة الأولى في البحرية التجارية أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي كضابط. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفرع الثالث : بناء السفن.	■ دبلوم وطني لمهندس دولة أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي كمسؤول في ورش إصلاح أو بناء البواخر أو السفن. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

المهن الطبية

فروعها	مقاييسها
الفرع الأول : الطب العام.	■ دبلوم وطني لدكتور في الطب أو ما يعادله مع تجربة 15 سنة على الأقل من العمل الفعلي في هذا الميدان. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا الميدان. ■ شهادة التقييد في جدول هيئة الأطباء. ■ بطاقة المعلومات المهنية تطلب من الجهة المختصة. ■ الإذن بمزاولة العمل من الجهة المختصة.

فروعها	مقاييسها
الفرع الثاني : التخصصات الطبية.	▪ دبلوم وطني للتخصص في الطب في الميدان المطلوب مزاولة الخبرة فيه أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ شهادة التقييد في جدول هيئة الأطباء. ▪ بطاقة المعلومات المهنية تطلب من الجهة المختصة.
الفرع الثالث : طب الأسنان.	▪ دبلوم وطني لدكتور في طب الأسنان أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ شهادة التقييد في جدول هيئة جراحي الأسنان.

الصيدلة

فروعها	مقاييسها
الفرع الأول : الصيادلة بالصيدليات.	▪ دبلوم وطني لدكتور في الصيدلة أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ شهادة التسجيل بهيئة الصيادلة إذا كان الصيدلي يزاول مهنته في القطاع الحر. ▪ الإذن بممارسة المهنة من الجهة المختصة.
الفرع الثاني : الصيادلة الصناع والموزعون.	▪ دبلوم وطني لدكتور في الصيدلة أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ شهادة التسجيل بهيئة الصيادلة إذا كان الصيدلي يزاول مهنته في القطاع الحر. ▪ الإذن بممارسة المهنة من الجهة المختصة.

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفـــرع الثالـــث : الصـــيادلة الإحيائيون.	■ دبلوم وطني لدكتور في الصيدلة أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ■ شهادة التسجيل بهيئة الصيادلة إذا كان الصيدلي يزاول مهنته في القطاع الحر. ■ الإذن بممارسة المهنة من الجهة المختصة.

التحليـــلات

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الأول : التحليلات الطبية.	■ دبلوم وطني لدكتور في الصيدلة أو في الطب أو في البيطرة أو ما يعادله. ■ دبلـــوم وطنـــي للتخصص في الطب في أحد التخصصات البيولوجية كعلم المناعة والعلـــوم الدمويـــة، والكيمـــياء البيولوجية، وعلوم الجراثيم، والفيروسات، وعلوم الطفيلـــيات، وغـــير ذلك أو ما يعادله، مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ■ الإدلاء بشهادة التسجيل بالهيئة التي ينتمي إليها المعني بالأمر. ■ الإذن بالممارسة من الجهة المختصة.
الفـرع الـثاني : تحلـيلات المـواد الغذائية.	■ دبلوم وطني لمهندس دولة في التخصص المطلوب أو ما يعادله مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في مختبر في هذا التخصص. ■ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles). ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

الهندســـة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الأول : الهندسة المعمارية.	■ شـــهادة وطنية لمهندس معماري أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ■ شهادة القيد في جدول هيئة المهندسين المعماريين.

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
	▪ الإذن من الجهة المختصة بحمل صفة مهندس معماري أو مزاولة الهندسة المعمارية بالنسبة لمن يزاول بالقطاع الخاص. ▪ الإدلاء بـــثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles) مؤشر عليها من طرف أصحاب المشاريع مرفقة بتصاميمها مؤشر عليها من طرف المصالح البلدية.
الفرع الثاني : الهندسة المدنية.	▪ دبلـــوم وطني لمهندس دولة في الهندسة المدنية أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بلائحة الأشغال بما لا يقل عن ثلاثة. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفـــرع الثالـــث : الطبوغرافـــيا والمسح.	▪ دبلوم وطني لمهندس دولة أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ شهادة التقييد في جدول هيئة المساحين الطبوغرافيين.
الفـــرع الـــرابع : القـــيس بـــالتر والعبر.	▪ شهادة وطنية لمهندس معماري أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ شهادة الانخراط في الهيئة الوطنية للمهندسين المعماريين. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

العقـــار

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد : الشؤون العقارية.	▪ شـــهادة وطنـــية لمهندس معماري أو ما يعادلها مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

الفلاحـــة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الأول : الإنتاج الحيواني. ويتعلق بالمهام الآتية : – الزراعات الكلئية. – تسيير المراعي. – تســـيير الضـــيعات الزراعـــية المتخصصة في الإنتاج الحيواني. إجراء الدراسات التقنية الكفيلة بتحسين ظروف استغلال الماشية وتسويق منتجاتها.	▪ شهـــــادة وطنية لمهنـــدس زراعي تخصص في علم تربية المواشي (Zootechnic) أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفرع الثاني : الطب البيطري. ويتعلق بالمهام الآتية : – وقايـــة وعـــلاج الحـــيوانات مـــن الأمراض. – وقايـــة الصـــحة البشـــرية مـــن الأمـــراض الـــتي قـــد تـــنقل مـــن الحيوانات أو من منتجاتها. – ضمان سلامة المنتجات الحيوانية وجودتها.	▪ دكـــتور بـــيطري وطنـــي أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ شهادة التقييد في جدول هيئة البياطرة.
الفرع الثالث : الإنتاج النباتي. ويتعلق بالمهام الآتية : – الدراسات المتعلقة بتوفير شروط الإنـتاج باعتبار إمكانات الوسط القـــروي (مـــناخ، تربـــية، ماء،...). – تقنـــيات الـــزراعات الكـــبرى (حـــبوب، قطـــاني، زراعـــات سكرية،...).	▪ شـــهادة وطنية لمهندس زراعي أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الرابع : التجهيز القروي. ويتعلق بالمهام الآتية : – تسيير الموارد المائية. – صرف المياه السطحية والجوفية. – مكننة الزراعات. – تقنيات ومعدات السقي. – التسيير المناخي للبيوت المغطاة. تقنيات اقتصاد الماء والطاقة.	▪ شهادة وطنية لمهندس في الهندسة القروية أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفرع الخامس : حماية النبات ويتعلق بالمهام الآتية : – وقايـــة ومعالجـــة المـــزروعات والأغراس. – مطابقـــة المبـــيدات والمـــواد الكيميائية الأخرى المستعملة في الميدان الفلاحي للمعايير المعمول بها. – اعتماد البذور والأغراس طبقا للمواصفات المحددة في مجال سلامة النباتات.	▪ شـــهادة وطنـــية لمهـــندس زراعي في حماية النباتات أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفرع السادس : الصناعات الفلاحية والغذائية. ويتعلق بالمهام الآتية : – مـــناهج وطـــرق تحويـــل المـــواد الفلاحية والغذائية. – التجهيزات الصناعية وتسييرها. – مراقـــبة زجـــر الغـــش في المـــواد الغذائية. – دراسة الوسط السوسيو اقتصادي للمؤسسة في مجال الاستهلاك الغذائي.	▪ شهادة وطنية لمهندس في الصناعات الزراعية والغذائية أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع السابع :الاقتصاد الزراعي. ويتعلق بالمهام الآتية : – دراســة الأســواق الداخلــية والخارجــية قــبل الشــروع في عملية الإنتاج. – الدراسات المتعلقة بأثمنة إنتاج المحاصيل الزراعية والحيوانية. – البحث عن إمكانية تخفيض أثمان المدخلات الزراعية (أسمدة، بذور، سقي، مبيدات، ..) والمنتوجات الحيوانية. – تقييم الخسائر الناجمة عن أنشطة الإنسان والظروف المناخية والكوارث الطبيعية.	▪ شهادة وطنية لمهندس زراعي في العلوم الاقتصادية أو الاقتصاد القروي أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

الميكانيك

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد : الميكانيك العام.	▪ دبلوم وطني لمهندس دولة في الميكانيك أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

الشؤون التجارية

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الأول : التجارة الداخلية والأصول التجارية.	▪ دبلوم وطني للطور العالي بالمعهد العالي للتجارة وإدارة المقاولات أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفرع الثاني : التجارة الخارجية.	▪ دبلوم وطني للطور العالي بالمعهد العالي للتجارة وإدارة المقاولات أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الثالث : التجارة الدولية.	▪ دبلوم وطني للطور العالي بالمعهد العالي للتجارة وإدارة المقاولات أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفـــرع الـــرابع : التســـويق Marketing.	▪ دبلوم وطني للطور العالي بالمعهد العالي للتجارة وإدارة المقاولات في التسويق أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفـرع الخـامس : الاسـتثمارات الخارجية.	▪ دبلوم وطني للطور العالي بالمعهد العالي للتجارة وإدارة المقاولات أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

الكهـــرباء

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الأول : الكهرباء التقنية.	▪ دبلوم وطني لمهندس دولة في الهندسة الكهربائية أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).
الفرع الثاني : الكهرباء الآلية.	▪ دبلوم وطني لمهندس دولة في الهندسة الكهربائية أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

الفنـون الجميلـة والآثـار العتيقـة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الأول : فرع الفنون الجميلة	▪ دبلـوم وطني للسلك الثاني للمعهد الوطني للفنون الجميلة أو ما يعادله مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الثاني : فرع علوم الآثار العتيقة	▪ شهادة وطنية للدراسات العليا لمعهد علوم الآثار والتراث أو ما يعادلها مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

تحقيـــق الخطـــوط

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شـــهادة وطنـــية جامعية عليا في تحقيق الخطوط أو ما يعادلها مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

العمـــلة المعدنيـــة والأوراق النقديـــة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ إطار مؤهل في بنك المغرب مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في مجال الأوراق النقدية والعملة المعدنية. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

العمليـــات والتقنيـــات البنكيـــة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ إطار في الخزينة العامة مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص بالإضافة إلى شهادة وطنية جامعية في شعبة الاقتصاد أو الدراسات العليا في التجارة أو الشؤون المالية أو ما يعادلها مع الإدلاء بترخيص من الوزير الأول. ▪ أو إطـــار في مؤسسة بنكية مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص بالإضافة إلى شهادة وطنية جامعية في شعبة الاقتصاد أو الدراسات العليا في التجارة أو الشؤون المالية أو ما يعادلها مع الإدلاء بترخيص بالمزاولة من الإدارة أو المؤسســـة يتضمن نظريتها حول أهلية المعني بالأمر لممارسة العمليات البنكية. ▪ أو إطـــار في مؤسسة مالية أو شركة بورصة مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمـــل الفعلـــي فـــي هذا التخصص بالإضافة إلى شهادة وطنية جامعية في شعبة الاقتصاد أو الدراسات العليا في التجارة أو الشؤون المالية أو ما يعادلها. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية بالنسبة للجميع.

الحـــدادة

فروعهـــــــا	مقاييسهـــــــا
فرع فريد.	▪ شهادة وطنية للتأهيل المهني من مراكز التأهيل المهني أو ما يعادلها مع تجربة 15 سنة على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

النجـــارة

فروعهـــــــا	مقاييسهـــــــا
فرع فريد.	▪ شهادة وطنية لمهندس دولة أو ما يعادلها مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي. ▪ أو دبلـــوم وطني لتقني من أحد المعاهد المختصة مع تجربة 15 سنة على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشـــهادة معـــرفة مخـــتلف ميادي ـــن المهنة مسلمة من أحد مكاتب التجارب والمراقبة.

الصناعـــة المعدنيـــة

فروعهـــــــا	مقاييسهـــــــا
الفرع الأول : استغلال المعادن.	▪ دبلـــوم وطني لمهندس دولة في الهندسة المعدنية أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).
الفرع الثاني : الجيولوجيا.	▪ شهادة وطنية لمهندس دولة في الجيولوجيا أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).
الفرع الثالث : البترول.	▪ دبلـــوم وطني لمهندس دولة في الهندسة المعدنية أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي منها 8 سنوات في ميدان البترول. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

الكيميـاء الصناعيـة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
الفرع الأول : كيمياء المياه.	▪ شهادة وطنية لمهندس كيميائي أو شهادة وطنية لدكتوراه في الكيمياء أو ما يعادلهما مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في صناعة الماء الشروب وتحلية المياه أو إزالة الملوحة منه. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفـرع الـثاني : كيمـياء المـواد البلاســتيكية والمحــروقات والزيوت.	▪ شهادة وطنية لمهندس كيميائي أو شهادة وطنية لدكتوراه في الكيمياء أو ما يعادلهما مــع تجــربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في تكرير البترول، الصناعة البتروكيماوية، أو توليد الطاقة بالبخار. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفرع الثالث : كيمياء المواد الأولية والمصنعة.	▪ شهادة وطنية لمهندس كيميائي أو شهادة وطنية لدكتوراه في الكيمياء أو ما يعادلهما مــع تجــربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في الصناعة الكيميائية، أوفي صــناعة غــير كيميائــية، تستعمل مواد كيماوية كمواد أولية مع تجربة في ميدان مراقبة الجودة. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفــرع الــرابع : الهندســة الكيميائية.	▪ شــهادة وطنية لمهندس كيميائي أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في صناعة كبرى. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفــرع الخــامس : الــتلوث الصناعي.	▪ دبلوم وطني لمهندس الدولة في الهندسة المدنية : اختيار هندسة البيئة أو ما يعادله، مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.
الفــرع الســادس : الكيمــياء البيولوجية.	▪ شهادة وطنية لمهندس دولة في الكيمياء البيولوجية أو دكتوراه وطنية في البيولوجيا أو مــا يعادلهمــا مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في مختبرات كيمياء البيولوجيا. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

السياحـة والتسييـر الفنـدقي

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شـــهادة وطنية من أحد المعاهد العليا أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles). ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

الصياغـة والأحجـار الكريمـة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شـــهادة وطنية للتخصص في الأحجار الكريمة والمجوهرات من أحد المعاهد أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

الصباغـة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شهادة وطنية للإجازة في الكيمياء أو ما يعادلها مع تجربة 8 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

الالكترونيـك

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فـرع فـريد : آلـيات الحاسـوب وباقي الآليات الالكترونية	▪ دبلـــوم وطنـــي لمهـــندس الدولة في الهندسة الكهربائية اختيار : الآلية الالكترونية والصيانة مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

الالكتروميكانيـك

فروعهـــا	مقاييسهـــا
فرع فريد.	▪ دبلوم وطني لمهندس الدولة في الهندسة الكهروميكانيكية أو الهندسة الكهرباائية أو ما

الإعلاميـات

فروعهـــا	مقاييسهـــا
فرع فريد.	▪ دبلـوم وطنـي لمهندس الدولة في الهندسة المعلوماتية أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

الغـزل والنسيـج

فروعهـــا	مقاييسهـــا
فرع فريد.	▪ دبلـوم وطني لمهندس دولة في النسيج والألبسة أو ما يعادله مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

الحريـق

فروعهـــا	مقاييسهـــا
فرع فريد.	▪ شـهادة وطنـية عليا في الكيمياء العضوية أو ما يعادلها مع تجربة 8 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ أو شهادة وطنية لمهندس دولة في الكهرباء أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

النقـل البـــري

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شـــهادة وطنية عليا في مجال النقل البري أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

النقل الجوي

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شـــهادة وطنية عليا في مجال النقل الجوي أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

التبريـــد

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شـــهادة وطنـــية لمهندس في شعبة التبريد أو ما يعادلها مع تجربة 10 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

الموازيـــن والمقاييـــس

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شهادة وطنية لمهندس في الميادين التقنية أو ما يعادلها. ▪ تجـــربة ميدانية في الوزن والقياس (المترولوجيا القانونية أو الصناعية) لمدة لا تقل عن 10 سنوات من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

التغليـــف والتعبئـــة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شهادة وطنية عليا في ميدان التغليف والتعبئة أو ما يعادلها مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

لغــة الإشــارات (الصم والبكم)

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ الإدلاء بتقرير مقابلة تجريها مؤسسة مؤهلة للصم والبكم.

الخياطـة التقليديــة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ الإدلاء بمـــا يفـــيد اكتساب صفة صانع "معلم" في الخياطة مع تجربة 15 سنة على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بما يفيد تسجيله في السجل التجاري. ▪ الإدلاء بما يفيد تقييده لدى غرفة الصناعة التقليدية في قوائم الصناع التقليديين. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ التوفر على مستوى ثقافي يؤهله لتحرير تقرير الخبرة.

الخياطة العصرية

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ دبلـــوم وطني لتقني من أحد المعاهد المختصة أو ما يعادله مع تجربة 15 سنة على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص.

الخياطـة الصناعيــة

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	▪ شـــهادة وطنـــية عليا في الخياطة الصناعية أو ما يعادلها مع تجربة 5 سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ▪ الإدلاء بما يفيد تسجيله في السجل التجاري.

الرخـام والنقـش علـى الحجـر

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	■ الإدلاء بمـــا يفـــيد اكتساب صفة "معلم" في هذا التخصص مع تجربة 15 سنة على الأقل من العمل الفعلي. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص. ■ الإدلاء بمـــا يفـــيد التقيـــيد لدى غرفة الصناعة التقليدية في قوائم الصناع التقليديين والمهنيين. ■ الإدلاء بما يفيد التسجيل في السجل التجاري. ■ التوفر على مستوى يؤهل لتحرير تقارير الخبرة. ■ الإدلاء بثلاثة نماذج على الأقل من المراجع المهنية (Références Professionnelles).

الشغل والعلاقات المهنية

فروعهـــــا	مقاييسهـــــا
فرع فريد.	■ مفـــتش شغل ممتاز متقاعد أو قدم استقالته بسبب لا يتعلق بالمروءة والأخلاق، مع قضاء مدة لا تقل عن خمس سنوات على الأقل من العمل الفعلي في هذا التخصص. ■ الإدلاء بشهادة من الجهة المختصة تثبت الممارسة الفعلية في هذا التخصص خلال المدة المطلوبة أعلاه بالنسبة لمن قدم استقالته. ■ أن يكون حاصلا على شهادة وطنية جامعية في الحقوق أو ما يعادلها. ■ الإدلاء بما يفيد ممارسته لنشاط ذي صلة بعد التقاعد أو الاستقالة.

المادة الثانية. ـ يمكن ـ باقتراح من الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف المختصة ـ تخفيض مدة التجربة كلما اقتضت المصلحة ذلك على أن لا تقل عن نصف المدة المطلوبة.

المادة الثالثة. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ربيع الآخر 1424 (3 يونيو 2003).

الإمضاء : محمد بوزوبع.